

الْفَجْرِ ثُمَّ أَصْبَحْتُ فَرَأَيْتُ قَدَرٌ مَوْضِعِ الظُّفْرِ لَمْ يُصْبِهِ الْمَاءُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مَسَخَتْ عَلَيْهِ بِيَدِكَ أَجْزَأُكَ». [ضعيف جداً، تخريج المختارة (٤٤٥)].

١٣٩ - بَابٌ مَنِ تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعًا لَمْ يُصْبِهِ الْمَاءُ

٦٦٥ - حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ تَوَضَّأَ وَتَرَكَ مَوْضِعَ الظُّفْرِ لَمْ يُصْبِهِ الْمَاءُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «الزَّجْجُ فَأَخْسِنُ وَضُوءَكَ». [صحيح، الإرواء (٨٦)، صحيح أبي داود (١٦٧)].

٦٦٦ - حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ حَمَيْدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ الظُّفْرِ عَلَى قَدَمَيْهِ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ. قَالَ: فَرَجَعَ. [صحيح، الإرواء (١٢٧/١)، صحيح أبي داود (١٦٥)].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣ - كِتَابُ الصَّلَاةِ

١ - أَبْوَابُ مَوَاقِبِ الصَّلَاةِ

٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَأَحْمَدُ بْنُ سَيَّانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ الْأَزْرَقِيُّ، أَنبَأَنَا شُفْيَانُ، (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونِ الرَّقْمِيُّ، حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ شُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ». فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِإِلَّا فَاذَّنَ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُوتِفِعَةٌ بِيَضَاءِ نَقِيَّةٍ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ صَلَّتِ الْفَجْرَ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْيَوْمِ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَذَّنَ الظُّهْرَ فَأَبْرَدَ بِهَا وَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرَدَ بِهَا ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُوتِفِعَةٌ أَخْرَجَهَا فَوْقَ الَّذِي كَانَ وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيْبَ الشَّفَقُ وَصَلَّى الْعِشَاءَ بَعْدَ مَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ وَصَلَّى الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ بِهَا ثُمَّ قَالَ: «أَيُّنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ». فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ». [مسلم، صحيح أبي داود (٤٢٣)].

٦٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمِضْرِيُّ، أَنبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عَلَى مِثَابِرِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي إِمَارَتِهِ عَلَى الْمَدِينَةِ وَمَعَهُ غُرُوءَةٌ بِنِ الْزُّبَيْرِ فَأَخْرَجَهُ عُمَرُ الْعَصْرَ شَيْخًا فَقَالَ لَهُ غُرُوءَةٌ: «أَمَا إِنَّ جَبْرِيلَ نَزَلَ فَصَلَّى إِمَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: اعْلَمْ مَا تَقُولُ يَا غُرُوءَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَزَلَ جَبْرِيلُ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ. يَخْسِبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ». [متفق عليه، صحيح أبي داود (٤١٧)].

٢ - بَابُ وَقْتِ صَلَاةِ الْفَجْرِ

٦٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَزْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ يُصَلِّينَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى أَهْلِهِنَّ فَلَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ. تَعْنِي مِنَ الْعَلَسِ. [متفق عليه، الإرواء (٢٥٧)، صحيح أبي داود (٤٤٩)، جلاب المرأة ص (٦٥)، الثمر المستطاب].

٦٧٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَشْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «وَقَرَّامَانَ الْفَجْرَ إِنَّ قَرَّامَانَ الْفَجْرِ كَانَتْ مَشْهُودًا» قَالَ: «تَشْهَدُهُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ». [متفق عليه، المشكاة (٦٣٥)].

٦٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا نَيْبُكُ بْنُ يَرِيمَ الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا مُبَيْثُ بْنُ سَمَى قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الصُّبْحَ يَغْلَسُ فَلَمَّا سَلَّمَ أَقْبَلْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: هَذِهِ صَلَاتُنَا كَانَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَلَمَّا طَعِنَ عُمَرَ أَشْفَرَ بِهَا عُنُقَانُ. [صحيح، الإرواء (١ / ٢٧٩)، الثمر المستطاب].

٦٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أُنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، سَمِعَ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ ابْنَ قَتَادَةَ. وَجَدَهُ بَدْرِيٍّ - يُخْبِرُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ زَافِعِ بْنِ حَدِيحٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَصْبَحُوا بِالصُّبْحِ فَإِنَّهُ أَكْبَرُكُمْ أَوْ لِأَجْرِكُمْ». [حسن صحيح، الإرواء (٢٥٨)، الثمر المستطاب].

٣ - بَابُ وَقْتِ صَلَاةِ الظُّهْرِ

٦٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا دَخَصَتِ الشَّمْسُ. [متفق عليه، صحيح أبي داود (٤٢٦)].

٦٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الْهَجِيرِ الَّتِي تَدْعُونَهَا الظُّهْرَ إِذَا دَخَصَتِ الشَّمْسُ. [متفق عليه، صحيح أبي داود (٤٢٦)].

٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ حَبَابٍ قَالَ شَكَّوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَرَّ الرَّمْضَاءِ فَلَمْ يُشْكِنَا. [مسلم، صحيح السيرة النبوية].

قَالَ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَوْفُ نَعْوَةَ.

٦٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ خِشْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَشْعُودٍ قَالَ: شَكَّوْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حَرَّ الرَّمْضَاءِ فَلَمْ يُشْكِنَا. [صحيح بما قبله (٦٧٥)].

٤ - بَابُ الْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ

٦٧٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الرُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». [متفق عليه،

الروض النضير (١٠٤٩)، صحيح أبي داود (٤٣٠).

٦٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَنبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي، سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرُدُوا بِالظُّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». [صحيح، الروض أيضًا].

٦٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْرُدُوا بِالظُّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». [متفق عليه، الروض أيضًا].

٦٨٠ - حَدَّثَنَا تَيْمِيُّ بْنُ الْمُتَنَصِّرِ الْوَأَسِطِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ يَبَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ بِالْمُهَاجِرَةِ فَقَالَ لَنَا: «أَبْرُدُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». [صحيح، الروض أيضًا].

٦٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْرُدُوا بِالظُّهْرِ». [البخاري، الروض أيضًا].

٥ - بَابُ وَقْتِ صَلَاةِ الْعَصْرِ

٦٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَنبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَيْثُ فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ. [متفق عليه، صحيح أبي داود (٤٣٢)].

٦٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِي لَمْ يُظْهِرْهَا الْفَيْءَ بَعْدُ. [متفق عليه، صحيح أبي داود (٤٣٥)].

٦ - بَابُ الْمُحَافَظَةِ عَلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ

٦٨٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْحَنْدَقِ: «مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا كَمَا شَقَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى». [متفق عليه، صحيح أبي داود (٤٣٦)].

٦٨٥ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي تَفَوُّتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ». [متفق عليه، صحيح أبي داود (٤٤١)].

٦٨٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ مَرْثَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: «حَبَسُونَا عَنِ صَلَاةِ الْوُسْطَى مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَارًا». [مسلم، المشكاة (٦٢٤)].

٧ - بَابُ وَقْتِ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ

٦٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَّاشِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ، يَقُولُ كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيَنْظُرُ إِلَى مَوَاقِعِ نَبْلِهِ. [متفق عليه، صحيح أبي داود (٤٤٢)].

- حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الرَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، نَحْوَهُ.

٦٨٨ - حَدَّثَنَا يَغُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا الْمُعِينَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ. [متفق عليه، صحيح أبي داود].

٦٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَنَّ ابْنَ عَبَّادٍ بْنَ الْعَوَّامِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَخْتَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ مَا لَمْ يُؤَخَّرُوا الْمَغْرِبَ حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ». [صحيح، الروض النضير (٣٦٥)، تعليق على ابن خزيمة (٣٤٠)، الإرواء (٤ / ٣٣)، المشكاة (٦٠٩)، صحيح أبي داود (٤٤٤)].

* قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَاجَةَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ اضْطَرَبَ النَّاسُ فِي هَذَا الْخَبْرِ بِتَعْدَادِ فَدَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرِ الْأَعْيُنِيُّ إِلَى الْعَوَّامِ بْنِ عَبَّادٍ فَأَخْرَجَ إِلَيْنَا أَصْلَ أَبِيهِ فَإِذَا الْحَدِيثُ فِيهِ.

٨ - بَابُ وَقْتِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ

٦٩٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَسْقُ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ». [صحيح، صحيح أبي داود (٣٦)].

٦٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَيَّرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَسْقُ عَلَى أُمَّتِي لِأَخْرَجْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ أَوْ نِصْفِ اللَّيْلِ». [صحيح، المشكاة (٦١١)، وهو تمام الحديث (٢٨٧)، الثمر المستطاب].

٦٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ قَالَ سَوَّلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ هَلِ اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ حَاتِمًا قَالَ نَعَمْ أَحْرَ لَيْلَةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا وَنَامُوا وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ». قَالَ أَنَسُ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ حَاتِمِهِ. [متفق عليه، الثمر المستطاب].

٦٩٣ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى اللَّيْثِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ثُمَّ لَمْ يَخْرُجْ حَتَّى دَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ فَخَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا وَنَامُوا وَأَنْتُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ وَلَوْلَا الضَّعِيفُ وَالسَّقِيمُ أَحْبَبْتُ أَنْ أُؤَخَّرَ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ». [صحيح، صحيح أبي داود (٤٤٨)، الثمر المستطاب].

٩ - بَابُ مِيقَاتِ الصَّلَاةِ فِي النَّعِيمِ

٦٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَاجِرِ، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ فَقَالَ: «بُكْرُوا بِالصَّلَاةِ فِي الْيَوْمِ النَّعِيمِ فَإِنَّهُ مِنْ فَائِتِهِ صَلَاةُ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ». [ضعيف - إلا قوله: «من فائتته...» فصحيح، رواه البخارى، الإرواء (٢٥٥)، التعليق الرغيب (١ / ١٦٩)، تخريج الإيمان لابن أبي شيبة (٤٨/١٥ و ٤٩)، تمام المنة، تخريج حقيقة الصيام (٤١)].

١٠ - بَابُ مَنْ نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ، أَوْ نَسِيَهَا

٦٩٥ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حجاج، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُعْفَلُ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ يَرُقُدُ عَنْهَا قَالَ: «يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا». [متفق عليه، الإرواء (٢٦٣)، الشر المستطاب].

٦٩٦ - حَدَّثَنَا حُجْبَارَةُ بْنُ الْمَغَلَسِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا». [متفق عليه، الإرواء أيضاً، صحيح أبي داود (٤٦٨)، الشر أيضاً].

٦٩٧ - حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ حَيْبَرٍ فَسَارَ لَيْلَةً حَتَّى إِذَا أَذْرَكَهُ الْكَرَى عَرَسَ وَقَالَ لِبَلَالٍ «اتَّخِذْ لَنَا اللَّيْلَ». فَصَلَّى بِلَالٌ مَا قَدَّرَ لَهُ وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فَلَمَّا تَقَارَبَ الْفَجْرُ اسْتَنَدَ بِلَالٌ إِلَى رِجْلَيْهِ مُوَاجِهَةً الْفَجْرِ فَغَلَبَتْ بِلَالاً عَيْنَاهُ وَهُوَ مُسْتَبِدٌّ إِلَى رِجْلَيْهِ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ بِلَالٌ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْلَهُمْ اسْتِيقَاطًا فَفَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّ بِلَالٍ». فَقَالَ بِلَالٌ أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ يَا أَيُّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَاتَّادُوا وَرَوَّاجِلَهُمْ شَيْعًا ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ بِلَالاً فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾». قَالَ: وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقْرؤها (للذكري). [مسلم، الإرواء (١ / ٢٩٢)، صحيح أبي داود (٤٦١)].

٦٩٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِجَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ ذَكَرُوا تَفْرِيطَهُمْ فِي النَّوْمِ فَقَالَ نَامُوا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ إِذَا تَفْرِيطُ فِي الْيَقَظَةِ فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا وَلَوْ تَوَلَّيْتُهَا مِنَ الْغَدَةِ». [مسلم نحوه، الإرواء (١ / ٢٩٤)، تعليق على ابن خزيمة (٩٩١)، صحيح أبي داود (٤٦٤)، الشر المستطاب].

* قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِجَاحٍ فَسَمِعَنِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ وَأَنَا أُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ، فَقَالَ: يَا قَتَادَةُ! انْظُرْ كَيْفَ تُحَدِّثُ، فَإِنِّي شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَمَا أَنْكَرَ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْعًا.

١١ - بَابُ وَقْتِ الصَّلَاةِ فِي الْغُدْرِ وَالصَّرْوَرَةِ

٦٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزِيُّ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَعَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَعَنِ الْأَعْرَجِ، يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَذْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَذْرَكَهَا وَمَنْ أَذْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَذْرَكَهَا». [متفق عليه، الإرواء (٢٥٣)، صحيح أبي داود (٤٣٩)، الثمر المستطاب].

٧٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الشَّرْحِ، وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الْمِصْرِيَّانِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَذْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَذْرَكَهَا وَمَنْ أَذْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَذْرَكَهَا». [مسلم، الإرواء (٢٥٢)، الثمر المستطاب].

- حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٢ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ النَّوْمِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَعَنِ الْحَدِيثِ بَعْدَهَا

٧٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي الْجُنَيْهِ، سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ عَنْ أَبِي بَزْرَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَجِبُ أَنْ يُؤَخَّرَ الْعِشَاءُ وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثُ بَعْدَهَا. [متفق عليه، الروض النضير (٩١٥)، الثمر المستطاب].

٧٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَامِرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى الطَّائِفِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَلَا سَمَرَ بَعْدَهَا. [صحيح، الثمر المستطاب].

٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمُثَنِّرِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ الشَّائِبِ، عَنْ سَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَشْعُودٍ قَالَ جَدَّبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّمَرَ بَعْدَ الْعِشَاءِ. قَالَ ابْنُ مَاجَةَ: يَغْنِي زَجْرَنَا عَنْهُ نَهَانَا عَنْهُ. [صحيح، الصحيحة (٢٤٣٥)، الثمر المستطاب].

١٣ - بَابُ النَّهْيِ أَنْ يُقَالَ: صَلَاةُ الْعَتَمَةِ

٧٠٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَقْلِبُوا الْأَعْرَابَ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ فَإِنَّهَا الْعِشَاءُ وَإِنَّهُمْ لَيَغْتَمُونَ بِالْإِبِلِ». [مسلم، الثمر المستطاب].

٧٠٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (ح) وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَزِيمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

